

# الدرس 1 / شرح سنن النسائي / كتاب المواقيت / للشيخ خالد

## الفليج

خالد الفليج

لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين. قال الامام سعيد رحمه الله تعالى كتاب مواقيت. واب اخبرنا قتيبة قال حدثنا ليث ابن سعد عن ابن عمر ابن عبد العزيز اخر العصر شيئاً فقال له رضوان - [00:00:00](#)

اما ان جبريل اما ان جبرائيل عليه السلام قد نزل فصلى امام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما تقول يا عروة؟ فقال يقول سمعت ابا مسعود يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا يأتي جبرائيل فامني فصليت معه ثم صليت - [00:00:20](#) معه ثم صليت معه ثم صليت معه يحسب باصابه خمس صلوات. باب اول وقت ظهر يا اخوان وانا محمد بن عبدالله قال حدثنا قال قال عدنا جواد وقال عدنا سيارة وسلامة قال سمعت ابا ابي يسأل ابا برزة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. قلت انت سمعته؟ قال - [00:00:40](#)

كيف ما اسمعك الساعة؟ فقال سمعت ابي يسأل عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان لا يبالي بعض تأخيرها يعني العشاء الى نصف الليل انا بحب النوم قبلها ولا الحديث بعدها قال شعبة ثم لقيته بعد فسألته قال كان يصلي ظهرا حين - [00:01:00](#)

الشمس والعصر يذهب الرجل الى اقصى المدينة والشمس حية فالمغرب لا ادري اي حين ذكر ثم لقيت بعد ذلك فسألته قال وكان يصلي الصبح فينصرف الرجل فينظر الى وجه جليسه الذي يعرفه فيعرفه قال وكان يقرأ في الستين الى المئة. اخبرنا كثيرا - [00:01:20](#)

ابن عبيد قال حدثنا محمد ابن حرب عن الزبيدي عن الزهري قال اخبرني انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حين ازاعت الشمس فصلى بهم صلاة الظهر اخبرنا يعقوب ابن ابراهيم قال لا حدثنا محمد بن عبد الرحمن قال حدثنا زهير عن ابي اسحاق عن سعيد ابن وهب عن عن خباب قال شكونا الى رسول الله صلى - [00:01:40](#)

الله عليه وسلم حرر الطائف لم يشكنا قيل لابي اسحاق في تعجيلها قال نعم. باب تعجيل الظهر في السفر اخبرنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يا احبة قال عدنا حمزة العائلي. قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نزل منزلا لم يرتحل منه حتى يصلي القبر - [00:02:00](#)

فقال رجل وان كانت بنصف النهار قال وان كانت بنصف النهار. باب تأجيل الظهر في البرد اخبرنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا ابو سعيد ولا بني هاشم قال حدثنا خالد بن دينار ابو خلدة قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان - [00:02:20](#)

وابراج للصلاة. واذا كان البرد عجل. باب الابرار بالظهر الى السدة. قال حدثنا الليلة المسيب وابي سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اشتد الحرب فابعدوا عن الصلاة فان شدة الحر - [00:02:40](#)

من فيح جهنم. اخبرنا ابراهيم بن يعقوب قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابيحنا واخبرنا ابراهيم بن يعقوب. قال حدثنا يحيى بن معيت قال قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا حفص حاء واخبرنا عمرو بن موسى قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثني

ابي ان حسن ابن عبيد الله عن ابراهيم - 00:03:00

فيما يزيدنا او صناعة ثابت ابن قيس عن ابي موسى يرفعه قال ابردوا بالظهر فان الذي تجدون من الحر من فيح جهنم باب اخر وقت الظهر اخبرنا حسين ابن حورية قال اخبرنا الفضل بن موسى محمد بن عامر عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:03:20

هذا جبرائيل عليه السلام جاءكم يعلمكم دينكم. فصلى الصبح حين طلع الفجر وصلى الظهر حين نزلته وصلى العصا هنا واضل لمثله ثم صلى المغرب حين غابت الشمس وحل فطر الصائم ثم صلى العشاء حين ذهب شفق الليل ثم جاءه الغد - 00:03:40 فصلى به الصبح حين اسفر قليلا ثم صلى به الظهر حين كان الظل مثله ثم صلى به العصر حين كان الظل مثليه. ثم صلى المغرب يغسل حين غابت الشمس وحل فطر الصائم ثم صلى العشاء حين ذهب ساعة من الليل ثم قال الصلاة ما بين صلاتك امس وصلاتك - 00:04:00

اخبرنا ابو عبد الرحمن عبد الله ابن محمد الادرومي قال حدثنا عبيدة ابن حميد عن ابي ما لك الشيخ سعد ابن طارق عن كثير ابن عبد الله بن مسعود قال كان قدر صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر في الصيف ثلاثة اقدام الى خمسة اقدام وفي - 00:04:20 خمسة اقدام الى سبعة اقدام. باب اول وقت العصر. اخبرنا عبيد الله ابن سيرين قال حدثنا عبد الله ابن حارثة قال حدثنا ثلاثه ومن قال حدثني. سليمان ابن موسى احنا عند جبريل قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اقيمت صلاته قال صلي معي فصلى الظهر حين زارت الشمس والعصر وحين كان - 00:04:40

كل شيء مثله المغرب حين قادت الشمس والعشاء حين غابت الشفق. قال ثم صلى الظهر حين كان خير الانسان مثله والعصر حين كان فيؤنسين للانسان مثل والمغرب حين كان قبيل الغيوبة الشفقة قال عبدالله بن حارث ثم قال في العشاء ارى الى ثلث الليل باب تأجيل العصر اخبرنا قتيب - 00:05:00

عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة العصر والشمس اخبر الناس قال اخبرنا عبد الله عن مالك قال حتى تنا الذرية واسحاق ابن عبد الله عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر ثم يذهب الذهاب الى قباء فقال احدهما فيأتيهم - 00:05:20

يصلون وقال الاخر والشمس مرتفعة. اخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن اسم مالك لانه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس صناعية ويذهب الذهاب الى العوالي والشمس مرتفعة. اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم وقال حدثنا جليل عن المنصوري ابن حراش - 00:05:40

يا ابي الابيض عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بها العصر والشمس بيضاء محلقة. اخبرنا سويد بن ناصر اخبارها سعيد بن المسلم قال اخبرنا عبد الله عن ابي بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف قال سمعت ابا امامة بن سعيد يقول صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر ثم خرج - 00:06:00

حتى دخلنا على سيدي بن مالك فوجدناه يصلي العصر قلت يا عم ما هذه الصلاة؟ ما هذه الصلاة التي صليت؟ قال العصر ما هذه صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كنا ان نصلي اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا ابو عقبة المدنية قال حدثنا محمد ابن عمرو عن ابي سلمة قال صليت - 00:06:20

في زمن عمر بن عبد العزيز ثم صرفنا الى فوجدناه يصلي. فلما انصرف قال لنا اصليتم قلنا صلينا الظهر؟ قال اني صليت العصر فقالوا له عجلت فقال انما اصلي كما رأيت اصحابي يصلون. باب التشديد في داخل العصر. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله - 00:06:40

على اله وصحبه اجمعين. ذكر الامام النسائي رحمه الله تعالى في كتاب المواقيت عدة احاديث قال اولاً قتيبة وابن سعيد اخبر الليل ابن سعد عن ابن شهاب العمر العزير ان عمر ابن عبد العزيز اخر - 00:07:00 العصر شيئاً وتأخير العصر كان مشهوراً عند بني امية كانوا يؤخرونها وكان بعض من يصلي معهم يصلي الصلاة بوقتها ويحبس نفسه

معهم فيصليها معهم نافلة. وهذا الذي امر به نبينا صلى الله عليه وسلم انه سيكون عليكم البراء يؤخرون الصلاة عن وقتها. فقال  
صل الصلاة لوقتها - [00:07:20](#)

تمام كانت لك نافلة وهذا ما اوصى به نبينا صلى الله عليه وسلم ابا ذر رضي الله تعالى عنه. فقال عروة اما اي ان عروة انكر لا عمر  
لكن ليس - [00:07:45](#)

انكاره على وجه الانكار الا على وجه التعليم فقال عروة اما ان جبريل قد نزل فصلى امام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر  
اعلم ما تقول يا عروة - [00:07:57](#)

اي لعل الرسول هو الامام فقال سمعت بشير ابن ابي مسعود يقول سمعت ابا مسعود يقول سمعته يقول نزل جبريل فامني فصليت  
معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه - [00:08:10](#)

هذا الحديث اختصره الراوي وجاء ابو طولا بذكر اوقات الصلاة. وذكر فيها انه صلى العصر مرتين مرة في اول وقتها ومرة في اخر  
وقتها واحاديث المواقيت جاءت ساقها مسلم في صحيحه - [00:08:29](#)

واتى على جميع اسانيدنا وعلى اكثرها جاء رواها من طريق بريد ابن الحصين من طريق عبد الله ابن عمرو ومن طريق ابي موسى  
الاشعري ومن طريق ابي هريرة ولما اتى عليها مسلم جميعا قال باسناد علي ابن كثير - [00:08:49](#)

ان العلم لا ينال براحة الجسد وكانه رحمه الله تعالى لما احسن سياقتها واحسن ايرادها وجمعها كانه قال ان هذا لم يأتي براحة  
لين وانما اتى بتعب وطلب ذكر احاديث المواقيت كاملة - [00:09:08](#)

وفيها ان النبي صلى الله عليه وسلم اما محمد صلى الله عليه وسلم واعلمه الوقت مرتين ففي اليوم الاول صلى الاوقات في اول  
وقتها وهي الفجر والظهر والعصر والمغرب والعشاء. ولكل هذه الصلوات او لجميع الصلوات لها وقت ابتداء وقت انتهاء. على الصحيح  
من اقوال اهل العلم - [00:09:28](#)

ان هناك من يرى ان وقت المغرب ليس له وقتان وانما هو وقت واحد لكن الصحيح ان نقول ان المغرب هو كسائر الاوقات فصلى  
الفجر في اليوم الاول والفجر في اول وقته وقال يقول قد طلع الفجر اي صلى بعد طلوع الفجر مباشرة - [00:09:50](#)

وفي اليوم الثاني اخر صلاة الفجر الى اخر وقتها واسفر النهار والظهر صلاها عندما زالت الشمس في اليوم الاول واخرها باليوم الثاني  
حتى صلاها الى ان قارب ظل كل شيء مثلي قبل صلاة العصر - [00:10:10](#)

والعصر صلاه يوم الاول عندما صار ظل كل شيء مثله. وفي اليوم الثاني صلى عندما صار ضد كل شيء مثليه. اي قبل قبيل اصرار  
الشمس والمغرب صلاها في اول وقته بعد غروب الشمس وصلاه في اليوم الثاني قبيل مغيب الشفق او قريب من مغيب الشفق

والعشاء صلاه - [00:10:26](#)

بعد غروب الشفق وفي اليوم الثاني صلاها الى منتصف الليل وقال الوقت ما بين هذين هذا الذي جعل النبي صلى الله عليه وسلم في  
الصلوات ثم قال النسائي باب اول وقت الظهر اخبار محمد عبد الاعلى حدثنا خالد هو ابن عبد الله الواصل خالد الحارث - [00:10:46](#)

الحداد شعبة عندنا سيار ابن سلامة. قال سمعت ابي يسأل ابا برزة الاسلمي عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث العروة  
الذي ذكرناه قبل قليل في البخاري متفق عليه. قال - [00:11:06](#)

اتيت قال انت سمعته قال انت قال سمعت ابا ابي يسأل ابا برز عنه صلى الله عليه وسلم قلت انت سمعته يقول شعبي وقلت لسيارة  
انت؟ قال نعم سمعته يقول حتى ابن سلامة قال سمعت ابي يسأل ابا برز ابا برزخ. فشعبة يقول سمعه من سيار الذي سمعه من ابي

برزة. وسمع ايضا - [00:11:20](#)

سيار من ابيه فمرة يسنده الى ابي برزة ومرة يرويه عن ابيه عن ابي برزة. قال قال كما اسمعك الساعة فقال سمعت ابي يسأل عن  
صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان لا يبالي - [00:11:43](#)

بعض تأخيرها الى العشاء الى نصف الليل ولا يحب النوم قبلها ولا الحديث بعدها. قال ثم لقيت بعد فسألته. قال كان يصلي الظهر  
حين تزول الشمس اي اول وقت الظهر بالاجماع يبتدأ من زوال الشمس - [00:11:58](#)

ومن صلاها قبل الزول فصلاته باطلة بالاجماع نقل له او نقل بعضا لموسى الاشعري انه جوز الصلاة قبل الزوال لكن هذا قول باطل وليس بصحيح بل اتمام العقد على ان اول وقت على ان - [00:12:14](#)

وقت الظهر بعد الزوال مع مراعاة ظل زوال الشمس هناك ظل الزوال وهناك يعني ظل الزوال يحسب اذا اراد الانسان يحسب زوال الشمس معنى الزوال هو ان تنكسر الشمس وان ينكسر الظل من جهة الغرب الى جهة المشرق. فاذا انكسر الظل واصبح يزيد من جهة المغرب من جهة المشرق فانه يكون - [00:12:28](#)

قد دخل وقت الظهر قده وقت الظهر يقول والعصر يذهب الرجل الى اقصى المدينة اي انه يصلي العصر في اول وقتها ويذهب الرجل الى اقصى المدينة والشمس حية اي انها لم تحمر - [00:12:53](#)

تصفر وهذا يدل على اي شيء على انه بكر بها اذا ذهب مدة ما يقارب اربعة اميال الى عوائل المدينة يحتاج الى ان يمشي ما يقارب ساعة ونص والشمس حية فهذا يدل انه بكر بها صلى الله عليه وسلم - [00:13:07](#)

يقول المغرب لا ادري اي حيل ذكر ثم لقيته بعد ما سألته قال وكان يصلي الصف ينصرف الرجل فينظر الى وجهه جليسه الذي يعرفه يعرفه قال وكاد قرأوا فيها بالسنتين للمنة في قوله فينصرف والرجل يعرف جليسه مع انه كان يقرأ ستين اية للمنة دليل على اي شيء انه كان يبكي بصلاة - [00:13:23](#)

في صلاة الصبح قال اخبرنا في الصحيحين ايضا قال اخبار الكثير بن عبيد اخذنا محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك انه خرج حين زاغت الشمس فصلى بهم الظهر زاغت اي زالت - [00:13:43](#)

قال محل اجماع في اول وقت الظهر ثم ذكر ايضا من حديث زهير عن ابي اسحاق عن سعيد بن وهب عن خباب الارت قال شكوى وسلم حر الرمضاء ان يشكل - [00:13:59](#)

قيل لاسحاق في تأجيلها قال نعم وهذا الحديث صحيح وهو في الصحيح ايضا رواه مسلم في صحيحه وهو يدل على ان صلاة الضوء في اول امرها كان لا يشرع تأخيرها وسكان يصلونها في اول الوقت - [00:14:11](#)

كان يصلونها في اول الوقت ولم يكن يؤخرها صلى الله عليه وسلم بل يبادر بصلاتها في اول الوقت وكان هو الافضل ثم نسخ بعد ذلك ثم نسخ بعد ذلك فقال ابردوا بصلاة الظهر فحديث خباب هذا كان في اول الرؤف كان في اول الامر - [00:14:29](#)

حيث كان يصلونها عند زوال الشمس وكان سيشتكون من يشتكون اليه من حر الرمضاء اينها الرمضاء اذا سجدوا تكون الارض حارة ويسجدون على الارض فلم يشكلها اي لم يؤخرنا ولم يمنعنا وانما صلى صلى الله عليه وسلم حتى بعد ذلك اتى الامر بان يبردوا بصلاة الظهر - [00:14:46](#)

قال اخبره عبيد الله بن عبيد الله بن سعيد بن سعيد عن شعبة قال حدثني حمزة العائدي قال سمعت انس مالك رضي الله تعالى عنه يقول اذا نزل انما المنزل لم لم يرتحل حتى يصلي الظهر فقال رجل وان كان بنصف - [00:15:08](#)

قال وان كان بنصف النهار اجاهد له اذا نزل منزلا احب ان يصلي في الظهر قبل ان يرتحل وهذا الحديث اصله الصحيح لكن ليس بهذا اللفظ. هذا الحديث اصله في الصحيحين ليس بهذا اللفظ ولفظه في الصحيحين مثل قال كان اذا ارتحل قبل ان تزول الشمس -

[00:15:26](#)

اخر الظهر مع العصر واذا اذا اخر الظهر والعصر ارتحل بعد الزوال صلى الظهر ثم ارتحل صلى الظهر ثم ارتحل وجاء عند ابي داود من حديث مسحاج كنا اذا كنا نصلي في السماء قلنا زال الشمس او لم تزل صلى الظهر ثم ارتحل. وهو مسحاج هذا موسى الضب -

[00:15:51](#)

قال فيه ابو نعيم ثقة وقال ابن زرعة لا بأس به لكن نقول الصحيح ما جاء في الصحيحين وهو كازم اذا ارتحل قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر وقت العصر ثم نزع جمع بينهما فان زارت الشمس قبل ان يرتحل صلى الظهر ثم ركب. ثم ركب صلى الله عليه وسلم هذا -

[00:16:12](#)

المحفوظ وهذا هو الصحيح فهنا قول كان اذا نزل منزلا لم لم يرتاح حتى يصلي الظهر نقول هذا الحديث تفرد به هذا الرجل وهو

حمزة العائدي حمزة حمزة العائدي وحمزة العائدي ليس كدرجة الزهري رحمه الله تعالى - [00:16:30](#)

والعي صححه ابن خزيمة واخرجه ابن خزيمة وصححه ايضا الضياء في مختارته لكنه من طريق عن طوال السعدي عن حمزة بلفظ فنزل منزلا فيلقى ايضا فيه فيه جهالة. بعضهم حكمة ذكرت حسنه وثقه ابن معين وقال فيه لا بأس به - [00:16:55](#)

على كل حال نقول هذا الحديث فيه ما يسمى بعائد بحمزة العائدي ذكر في شيء حمزة العائلي نحيد رقم خمسمية وثمانية ها ليقل هو هو علة هذا الخبر وان المحفوظ ما جاء في الصحيحين عن الزهري عن انس وفيه - [00:17:17](#)

انه كان اذا نزل منزلا فزاقت الشمس صلى الظهر ثم ارتحل. وان ارتحل قبل الزوال اخر الظهر الى العصر. هذا محفوظ اما في رواية قال له لازم حتى يصلي الظهر فيه نقول ليس - [00:18:04](#)

ليس بصحيح ما وجدته؟ كله خالد بن دينار ابو خالد هو نفسه لا هو بهذا الحديث قال حمزة قال شيخ النسائي وفقه قال الذهبي ثقة قال ابن حجر صدور هذا حمزة؟ نعم حمزة ابن عمر العائلي ايه نعم ابو عمر عندك - [00:18:16](#)

الشيخ قال ابن الحلال شيخ على كل حال نقول هو لا بأس ليس بذلك المجهول لكن ما رواه الزهري هو الاصح. ويكون رواية هذا فيها خطأ قال باب تعجيل الظهر في البراد او في تعجيل الظهر في البرد - [00:18:59](#)

قال اخبرنا عبيد الله بن سعيد حدثنا ابو سعيد مولى بني هاشم اخبرنا خالد ابو خلدة. قال سمعت انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان الحر ابرد بالصلاة - [00:19:25](#)

ذكاء الحر ابرد بالصلاة واذا كان البرد عجل واذا كان البرد عجل هذا الحديث جاء عند البخاري من طريق حرمي ابن عمار عن ابي خلدة وزاد في اخره عن الجمعة. اي انه صلى الله عليه وسلم كان في الحر يبرد بصلاة الجمعة - [00:19:41](#)

واذا كان في شدة البرد عجل بها. وهذا الحديث حديث صحيح. والمحفوظ انه عام ان كان في الجمعة فهو ايضا في غير الجمعة. فاذا كان الجمعة يؤخرها فمن باب اولى الظهر اذا كان شدة الحر. واذا كان شدة البرد فالسنة - [00:20:03](#)

افضل صلاة الظهر هو التعجيل وهذا الذي ثبت عن نبينا صلى الله عليه وسلم انه كان يقول ابردوا بالصلاة فان شدة الحر فيح جهنم. فحديث في خلة هذا هو حديث صحيح - [00:20:27](#)

قال باب الابواب شد الحر. حدثنا قتيبة الدليل عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابي سلم عبدالرحمن عن ابي هريرة عن ابن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة ثم قال اذا اشتد الحر فابردوا عن الصلاة - [00:20:42](#)

فان شدة الحر من فيح جهنم. قال الحين في الصحيحين وفيه ان السنة اذا اشتد الحر يبرد المصلي بصلاته. وهل هذا الحديث عام في السمع والحوال نقول نعم لان المسألة فيها خلاف منهم من هذا قال وخاص في السفر دون الحظر - [00:21:00](#)

والصحيح انه يشمل الحظر والسفر ولا الا ان يترتب على التأخير تفريق الجماعة وتضييع الجماعة فعندئذ نقول يصلي في اول وقتها ولا يجوز الافراج اما اذا ابرد واجتمع المصلون معه مع الامارات فهذا هو الافضل. اما اذا كان كما هو الحال الان لو اخرها تفرقت الجماعة وصلوا فرادى - [00:21:17](#)

نقول لا يجوز الابراد والحالة هذه لان الجماعة واجبة والابراج سنة وانما امر بالابراد من باب الرفق بالمصلين. من باب الرفق بالمصلين وايضا من باب ان لا يصلي في وقت العذاب - [00:21:40](#)

فان شدة الحر من فيح جهنم فيرتفع عن هذا الوقت ويصلي بعد زوال بعد ما يذهب هذا الحر الشديد. وهذا كله ليس عن وجوب انما على السنية ثم ذكر حديث ابي موسى الاشعري - [00:21:57](#)

ابردوا بالظهر فان لن تجدون من حر من فيح جهنم. هذا الحديث وقع فيه اختلاف عن ابي هريرة عن ابي موسى الاشعري والصحيح نراه يزيد دوس عن ثابت ابن قيس عن ابي موسى الاشعري - [00:22:14](#)

وفي رواية انه من قوله لموسى هو الاصح انه موقوف على ابي موسى الاشعري انه قال ابر بالظهر فان الذي تجد الحر من فيح جهنم. فهو حديث صحيح موقوف على ابي موسى. هو يدل على المعنى الذي ذكرناه قبل قليل ان الابراد في شدة الحر من السنة. قال اخبار الحسين بن حريد قال اخبرني فضل - [00:22:29](#)

موسى عن محمد ابن عمرو عن ابي هريرة النزل قال هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم فصلى الصبح اذا طلع الفجر وصلت وحين زارت الشمس ثم صلى العصر حين رأى الظل مثله. ثم صلى المغرب حين غابت الشمس وحل فطر الصائم ثم صنع شاحنة. ذهب الشيخ الليل ثم - [00:22:49](#)

جاءه الغد فصلى به الصبح اذا استوى قليلا ثم صلى بالظهر اذا كان الظل مثله ثم صلى العصر حين كان الظل مثليه ثم صلى المغرب بوقت واحد حين غربت الشمس وحل فطر الصائم ثم صلى العشاء حين ذهب ساعة من الليل ثم قال الصلاة وبين صلاتك لي امس وصلاتك اليوم. هذا الحديث ذكره - [00:23:07](#)

اخر وقت الظهر ولا شك ان اخر وقت الظهر عندما يصل كل شيء مثله. وهذا محل وهذا هو قول عامة اهل العلم خلافا لما ينسب لمالك فان مالك يرى ان اخر وقت الظهر - [00:23:26](#)

ان يصير ظل كل شيء مثله. لكن هذا القول قول مرجوح الذي عليه اكثر اهل العلم وهو الذي دلت عليه النصوص. ان وقت الظهر ينتهي عندما يصل الى كل شيء - [00:23:39](#)

مثله وهذا مع مراعاة ظل الزوال مع مراعاة في ظل الزوال وحديث محمد بن عامر ابي سلمة عن ابي هريرة هو موافق الاحاديث الاخيرة الصحيحة. الا انه اه تفرد مسألة - [00:23:49](#)

بانه ذكر المغرب فذكر لها وقتا واحدا والنبى صلى الله عليه وسلم ثبت انه ذكر المغرب وقتين. ذكر للمغرب وقتين انه صلاه في اليوم الاول بعد ما غابت الشمس وفي اليوم الثاني. وقائم يقول قد - [00:24:02](#)

الشفق وهذا هو الاصح ان للمغرب وقتين ان المغرب وقتين وقت ابتداء وقت انتهاء واما الذي يرى ان وقت واحد فيقول وقت متى يخرج وقت المغرب وعند الذي لا يرى له ابتداء وانتهاء يقول وقت المغرب هو بقدر ما يتوضأ ويصلي ركعتين ويصلي الفريضة والراتبة - [00:24:16](#)

هذا هو قدرها يعني بقدر عشر دقائق لكن يرد على هؤلاء ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى المغرب فقرأ الطور فقرأ الطور وقرأ المرسلات وثبت انه قرأ ايضا اه الف لام ميم صاد سورة الاعراف - [00:24:35](#)

وقراءة سورة الاعراف الواحدة تحتاج الى اكثر من ثلاثين دقيقة. ما يقارب نصف ساعة. بمعنى ان ان وقتها ان وقت المغرب يخرج على قول هؤلاء فالصحيح الذي عليه المحققون وهو الصحيح كما مذهب احمد وغيره ان ان المغرب له وقتان وقت ابتداء وقت انتهاء - [00:24:51](#)

واحنا محمد بن عمرو هذا وان كان اسناده لا بأس به يحمل على ان هذا الذي بلغه والا من زاد زاد علما وذكر ما لم يذكره غيره قال اخبر عبد الله محمد الادرمي عبيدة - [00:25:10](#)

ابن حميد عن ابي مالك الاشجعي عبيدة وليس عبيد ابن حميد. عبيدة ابن حميد عن ابي ماكش عن سعد وسعد بن طارق الاشجعي عن كثير بن مدرك على الاسف يزيد عن الرسول قال كان قدره صلى الله عليه وسلم من في الظهر في الصيف ثلاثة اقدام الى خمسة اقدام - [00:25:24](#)

في الشتاء خمسة اقدام الى سبعة اقدام وش معنى الحديث هذا؟ ايش معنى؟ كان قدره صلى الله عليه وسلم الظهر في الصيف ثلاث اقدام الى خمسة اقدام وفي الشتاء خمسة اقدام لسبعة اقدام - [00:25:43](#)

تعرفه. ايه نعم. نصلي الظهر عندما يصير ظل الزوال في كم قال من ثلاثة اقدام الى خمسة اقدام يعني يكون ان يصلها بعد ما تزول الشمس ويكون ظلها الى سبعة اقدام. يكون سبعة اقدام مع انه يحسب ظل الزول لانه في في شدة في الصيف يكون الظل عند الزوال - [00:26:00](#)

ما يقارب قدم واحدة او او قدم ونصف. صحيح. فاذا قصير جدا فاذا اه اخر الزوال يقول يصلها من ثلاث اقدام الى خمسة اقدام. بمعنى انها افضل يكون نصف متر. لان - [00:26:27](#)

القدم الواحدة المتر خمسة اقدام. خمسة اقدام الى متر واحد يعني. فيصلي وفي الشتاء يطول الظل يطول الظل بل يكون الظل يصل

يصل الى سبعة يصل الظل ظل الزوال الى ما يقارب - 00:26:39

الى ما يقارب سبعة اقدام. فكأنه سيصلي في شدة في عز في عز الشتاء يزيد الظل. فهو يبدأ من خمسة الى سبعة بعض اكثر من ذلك فالنبي صلى الله عليه وسلم يصلها في الشتاء الى خمسة اقدم سبعة اقدم لكن - 00:26:55

فهذا الحديث هذا الحديث يعني آ قال حدث عبيد ابن حميد وعبيدة ابن حميد هذا ليس بالحافظ فهذا الاسناد اسناد اسناد ضعيف في عبيد ابن عبيد ولم يخرج وهو حديث وهو ضعيف - 00:27:11

لا يحتج به وايضا رواه محمد بن فضيل عن ابي ماهر تاعي عن ابن مسعود من قوله. قال عبدالله ان اول وقت الضر ان تنظر الى قدميك فتقيس ثلاثة اقدم الى خمسة اقدم - 00:27:30

وان اول الوقت الاخر خمسة اقدم اظنه قال فهذا هو المحفوظ انه من قول ابي مسعود من قول ابن مسعود رضي الله تعالى عنه وليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم فالحديث هذا رفعه - 00:27:53

رفعه منكر رفع هذا الحديث منكر والصحيح انه انه من قول مسدود على ضعف فيه ايضا فانه لم يسمع تأكيد يقول انه جاء من طريق ابي ما لك عن كثير يدرك عن الاسود يزيد عن مسعود فايضا ذكره النبي شيبه ذكره ابن ابي شيبه - 00:28:07

في مصلته فالحديث لا يصح مرفوعا وايضا في صحته موقوفا فيه نظر. على كل حال نقول وقت الزوال بيتدا بعد مراعاة ظل الزوال اذا زاد الشمس يصلي ويدخل وقت الظهر وينتهي وقت الظهر عندما يسير ضمن كل شيه مثله - 00:28:30

قال باه في اول وقت العصر يقول عبيد الله حدثني عبد الله بن حارث حدثنا ثوره حدثنا بموسى الاشدق عن جابر. قال سأل رجل قال صلي معي فصلى الظهر حين زار في الشمس. والعصر حين حين - 00:28:50

كل شيه مثله والمغرب حين غابت الشروق والعشاء حين غاب الشفق قال ثم صلى الظهر حين كان في الانسان من ظل فاي الانسان مثله والعصر حين كان في الانسان مثليه - 00:29:04

والمغرب حين كان قبيل غيبوبة الشفقة هذا يقدر يعيش يصلي المغرب في غير وقتها. ثم قام العشاء ارى الى ثلث الليل انك صلاها في اخر صلاها في اخر الليل. ثم قام يشاء ارى الى - 00:29:14

ثلث الى ثلث الليل الحديث. هذا الحديث اه في اسناده سليمان موسى الاشدق. موسى وقد وثقه غير واحد. وتكلم فيه بعض طالب البخاري عنده مناكيل وقد قال السلفي احد الفقهاء وليس بالقوي قال ابو حاتم - 00:29:28

محله والصدق وحديثه فيه اضطراب تعالى هذا نقول اسناد هذا لا بأس لا بأس به وقد روى الحديث ابن جريج برد ابن سنان عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيه للمغرب الا وقت واحد - 00:29:48

يعني الحديث خالف موسى الاشدق خالفه برد ابن سنان وابن جريج. فروياه عن عطاء ولم يذكر المغرب الا وقتا واحدا وهذا يدل على ان ذكر المغرب موسى عن جابر ان فيها - 00:30:02

ان فيها ضعف واضح ثم يقول ذكرني في كتابه الكبرى ذكر اختلاف في هذا الباب وعقد رواتب ثم حكى الخلافة ثم عاد رواة ثم عاد رواية برجر برواة وهب لكي ساعد جابر - 00:30:21

بشارة منه الى ان هذا هو الراجع الجابر اي ان النسائي يرجح رواية برد ابن سنان ورواية ابن جريد عن عطا ولا شك ان ابن جريج هو المقدم في عطاء - 00:30:34

فعلى هذا نقول لفظة سليمان موسى في ذكر المغرب غير صحيحة وان كان عرس القصة صحيح لكن ذكر المغرب ان لها وقتان في صلاة في وقت المغرب نقول ليست محفوظة من حديث جابر بن عبدالله رضي الله تعالى - 00:30:46

على لكن ثبت ذكرهما في اي حديث في حديث ابي موسى عند مسلم وفي حديث بريدة بن الحصين في صحيح مسلم وقد جاء في سورة البريدة وعن ابن موسى انه ذكر المغرب وقتين. وعلى هذا نقول حديث موسى هذا فيه ضعف في ذكر زيادة - 00:31:02

المغرب والا الحديث جاء من حديث جريج وبرد ابن سنان ووهب ابن كيسان على عدم ذكر المغرب. واول وقت العصر بيتدا من ان يكون ظله كل شيه مثله. اذا صار ظل كل شيه متى دخل وقت؟ دخل - 00:31:22

في العصر يدخل وقت العصر عندما يصير الظل كطول الرجل عندما يصير الظل الرجل كطوله يدخل وقت العصر ببيع مراعاة ما مراعاة للزواج وهذا يحيى ان يكون يدخل وقت العصر لو اردنا ان نقربه الساعات - [00:31:37](#)

يدخل قبيل الاذان بما يقارب ثلث ساعة. بما يقارب هذا الوقت يدخل وقت العصر. ويحتاج الى بل يحسب ذلك. قال باب تعجيل العصر تقف عليه والله اعلم. احسن الله اليكم ما يكون انتهاء وقت الظهر وبداية - [00:31:53](#)

في مسألة هل بينهما فاصل او ليس بينهم فاصل؟ يعني هل الصحيح ان الفاصل بينهما هو ان ينتهي من ان ينتهي من صلاة الظهر قبل ان يصل ظل كل شيء مثله - [00:32:13](#)

ويبدأ في العصر بعد ان يصل له كل شيء مثله. فلو ابتداء الظهر وانتهى في العصر نقول خالف. وان ابتداء العصر قبل دخول فقد خائف. فاما من يقول لك انه هل هناك جزء مشترك بين الوقتين؟ فيه خلاف منهم من يرى ان للضوء العصر وقت مشترك - [00:32:28](#)

يجوز يصلي فيه الصلاة فيه جميعا ومنهم يقول لا هو الارجح ان وقت الظهر ينتهي عندما يصل ظل كل شيء مثله فاذا صامت له انتهى وقت الظهر ودخل وقت العصر - [00:32:47](#)

يجوز لو ان الانسان جمع جمعا سوريا نقول لا حرج لو اخر الظهر الى ان الى قبيل يصير ظل كل شيء مثله صرف بعد الانصراف بدقيقة دخل وقت العصر صلي العصر. يسمى جمع صوري. ليس جمع مثل المغرب. تصلي المغرب قبيل مغرب الشفق - [00:32:59](#)

وانت في اخر صلاتك تنظر الى الشجر قد غاب. اللي قبل ان تغسل قبل يغيب الشرق. بمجرد ان تسبح ترى الشرق قد غاب يقول لك ان تصلي العشاء يمكن ما تاخذ الاصل الظهر الان مع الاذان يزيد وهم يؤخرون - [00:33:19](#)

انا اكلمك الان متى يصل كل شيء مثله احسب ظل الزوال ثم زد عليها ذلك. اذا احسبتها تعرف متى يدخل الوقت. انت لو تراعيها الان تحطك معي وتنظر الشمس في وقت الزواج وتضغط يزيد الزواج - [00:33:38](#)

زاد خلاص احسب بعد هذا كم تحسب؟ قدمين ثلاثة اقدام اذا جاء اذا صار ذلك كطولك احسب الظل السابق اذا حسبته مع ذلك يكون يعني يدخل الضغط قبلك ثلث ساعة ربع ساعة يحتاج الى ان ينظرها الانسان - [00:33:53](#)

وقت المغرب اول ما يغيب الشباب قبل ما يغيب الشمس لا نهاية تدخل يدوخ المغرب القوس لا نهاية. وينتهي بغيب الشرق الاحمر. قرابة خمسة واربعين دقيقة. وشرق بس في شفقات - [00:34:14](#)

الشبق له ولا اليوم؟ لحمه. لا لحمه بخمسة اقل. لا الشفق الاحمر يخشون في ناخذ الشفق الابيض يختلف الوقت الشبق الابيض والشبق الاحمر - [00:34:34](#)